



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

قرار وزاري

رقم ١٨٩٩ لسنة ٢٠١٤

بإضافة مجزر أبو وير اليدوي الحكومي للحيوانات الكائن بقرية أبو وير - أقليت - مركز كوم امبو

محافظة أسوان للكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية،

وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التي لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ

الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام،

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بإعادة المعاينة كل خمس سنوات لتحديد صلاحية المجزر للعمل،

وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية الوارد برقم ١٧٩٤٩ بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠١٤.

قـرـر

مادة (١) : يضاف مجزر أبو وير اليدوي الحكومي للحيوانات الكائن بقرية أبو وير - أقليت

مركز كوم امبو محافظة أسوان برقم كودي (u/2806010129) للكشف رقم

(١) المرفق بالقرار الوزاري رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه.

مادة (٢) : يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير

صدر في: ٢٠١٤ / ٨ / ٩

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عادل السيد البلتاجي